محاضرة (10)

معيار الابلاغ المالي الدولي رقم (9)
"الادوات المالية"- القياس
Financial Instruments: Recognition and Measurement

يتناول معيار الابلاغ المالي رقم (9) "الادوات المالية" المعالجة المحاسبية للأدوات المالية، وقد جاء ليحل محل معيار المحاسبة الدولي رقم 39 حيث صدرت المرحلة الاولى من المعيار ويعتبر هذا المعيار ساري المفعول اعتبارا من 2015/1/1 مع السماح بالتطبيق المبكر.
ولقد تذمر الكثيرون من مستخدمي المعلومات المحاسبية حول العالم والاطراف المعنية بالمعلومات المحاسبية من صعوبة فهم وتطبيق معيار 39 المعنون بالأدوات المالية وتم مطالبة مجاس معايير المحاسبية الدولية بإصدار معيار الابلاغ المالي جديد يتمتع بالسهولة والبساطة.

❖ التصنيف

يقسم معيار الابلاغ المالي الدولي رقم (9) كافة الاصول المالية الى فئتين هما :
1- الاصول المالية التي يتم قياسها (لاحقا عند اعداد القوائم المالية) بالتكلفة المطفأة
2- الاصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة
ويمكن تصنيف الاصول المالية ضمن الفئة الى :

- اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة
- اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر

ويتم التصنيف ضمن هاتان الفئتان عند الاقتناء وعندما تصبح المنشاة طرف بموجب ارتباط تعاقدي مع الغير بناء على كل مما يلي:
1- نموذج اعمال المنشاة لإدارة الاصول المالية :
ويقصد به الطريقة التي تمارس المنشاة نشاطها المتعلق بإدارة موجوداتها والتي تتلق بالعمليات الفعلية التي تتم على محفظة الموجودات المالية والذي يحدده موظف الادارة الرئيسين في المنشاة وليس اعتمادا على نية ادارة المنشاة لإدارة تلك الموجودات . ولا يعتمد نموذج اعمال المنشاة على نوايا الادارة فيما يخص اداة مفردة وبالتالي فان هذا الشرط يجب تحديده وفق مستوى تجميع اعلى اي مستوى المحفظة لذلك قد تحتفظ المنشاة بمحفظة استثمارات تقوم بإدارتها من اجل جمع التدفقات النقدية التعاقدية ومحفظة استثمارات اخرى تقوم بإدارتها لأغراض المتاجرة لتحقيق تغيرات في القيمة العادلة.

❖ **القياس اللاحق للأصول المالية**

بعد الاعتراف الاولي يتم قياس الاصل المالي اما بالقيمة العادلة او بالتكلفة المطفأة وفقا لتصنيف الاصل المبدئي.

- **الاعتراف بفروقات تقيم الاصول المالية عند اعداد القوائم المالية**

1. الاصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة:
يجب قياسها عند اعدا القوائم المالية بالقيمة العادلة مع اظهار فروقات التقييم ضمن الارباح والخسائر باستثناء الاصول المالية المخصصة للتحوط فتعالج بموجب معيار 39 باستثناء الاستثمار في ادوات حقوق الملكية وكما هو مبين تاليا .
2. الاصول المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة :
يتم قياسها بالتكلفة مع اطفاء العلاوة او الخصم بطريقة الفائدة الفعالة والاعتراف بارباح او الخسائر من الاصل المالي المقاس بالتكلفة المطفأة في حساب الارباح والخسائر عند الغاء الاعتراف بالأصل المالي او تدني او اعادة تصنيفه.

❖ **<u>الأدوات المالية – الاعتراف والقياس</u>**

هدف هذا المعيار تحديد مبادئ الاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية في البيانات المالية لمنشآت الأعمال وقياسها والإفصاح عنها.

يشمل نطاق تطبيق هذا المعيار الفقرات الاتية:-

1- يجب أن تطبق كافة المنشآت هذا المعيار على جميع الأدوات المالية فيما عدا:

(1) تلك الحصص في الشركات التابعة أو الزميلة والمشاريع المشتركة.

(2) الحقوق والالتزامات بموجب عقود الإيجار.

(3) موجودات ومطلوبات أصحاب العمل بموجب خطط منافع الموظفين.

(4) الحقوق والالتزامات بموجب عقود التأمين

(5) أدوات حقوق الملكية الصادرة من قبل المنشأة المقدمة للتقارير بما في ذلك الخيارات والضمانات والأدوات المالية الأخرى المصنفة كحقوق مساهمين للمنشأة المقدمة للتقارير.

(6) عقود الضمان المالية بما في ذلك خطابات الاعتماد التي تنص على إجراء دفعات إذا لم يقم المدين بالدفع عند الاستحقاق .

(7) عقود العوض المحتمل في عملية دمج منشآت.

(8) العقود التي تتطلب الدفع بناء على المتغيرات الجوية أو الجيولوجية أو المتغيرات الطبيعية الأخرى.

2- العقود التي تتطلب الدفع بناء على المتغيرات الجوية والجيولوجية أو المتغيرات الطبيعية الأخرى تستخدم بشكل عام كبوالص تأمين (العقود المبنية على المتغيرات الجوية يشار إليها أحيانا بمشتقات الطقس)، وفي هذه الحالات تكون الدفعة التي تمت بناء على مبلغ من الخسارة للمنشأة، وتستثنى الحقوق والالتزامات بموجب عقود التأمين من نطاق هذا المعيار.

3- لا يغير هذا المعيار من المتطلبات المتعلقة بما يلي:

(1) محاسبة شريك للاستثمارات في الشركات التابعة في البيانات المالية المنفصلة للشركة الأم.

(2) محاسبة مستثمر للاستثمارات في الشركات الزميلة في البيانات المالية المنفصلة للمستثمرين.

(3) محاسبة جهة مشاركة للاستثمارات في مشاريع مشتركة في البيانات المالية المنفصلة للجهة المشاركة في المشروع المشترك أو المستثمر.

(4) خطط منافع الموظفين.

4- تقوم المنشأة أحيانا بإجراء ما تراه أنه استثمار استراتيجي في الأوراق المالية لحقوق الملكية الصادرة من منشأة أخرى، وذلك بهدف إقامة علاقة تشغيلية طويلة الأجل أو المحافظة عليها مع المنشأة التي تم فيها الاستثمار..

5- ينطبق هذا المعيار على الموجودات والمطلوبات المالية لشركات التأمين عدا عن الحقوق والالتزامات الناشئة بموجب عقود التأمين التي هي مستثناة.

6- يجب تطبيق هذا المعيار على العقود المبنية على السلع التي تعطي أيا من الطرفين الحق في التسوية إما نقدا أو من خلال أداة مالية باستثناء عقود السلع التي :

أ) تم الدخول بها وتستثمر في تلبية متطلبات الشراء أو البيع أو الاستخدام المتوقعة.

(ب) قصد بها لذلك الغرض عند إنشائها.

(ج) يتوقع تسويتها من خلال التسليم .

7- إذا اتبعت المنشأة نمط الدخول في عقود معادلة (offsetting contracts) تحقق التسوية بفاعلية على أساس الصافي فإن هذه العقود لا يتم الدخول بها لتلبية متطلبات المنشأة الخاصة بالشراء أو البيع أو الاستخدام المتوقع.